رابط المادة على منصة باحث

هل يشترط في حجاب المرأة أن يكون لونه أسود، وما حكم كشف العينين؟ الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

تقول اعلم ان لبس الاسود افضل شيء للمرأة. هل الالوان حرام في الخروج؟ مع العلم انني امرأة ولله الحمد ارتدوا الحجاب اركان مع لبس غطاء الوجه هل كشف العين حينئذ محرم؟ جزاكم الله خيرا. لبس المرأة ليس له لون محدد وانما يتبع العادة - 00:00:00
عادت النساء في البلد الا انه لا يكون فيه زينة اذا ارادت الخروج فلا تلبس ثياب الزينة والتجمل وانما تلبس ثيابا عالية ليس فيها زينة وليس فيها ما يلفت النظر مع كونها ساترة وظافية واذا اخرجت عينا واحدة او عينين العين - 00:00:20
فقط ولم يخرج معهما شيء من الوجه فلا بأس بذلك لتبصر بهما الطريق. وان كان الافظل والاكمل ان تغطي وجهها غطاء كاملا ولكن اذا احتاجت الى اخراج العين او العينين فقط فلا حرج في ذلك ان شاء الله. نعم - 00:00:40